

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

مثله انتهى ص لغير أهل ش فإن سافر من بلد له بها أهل إلى بلد له بها أهل أيضا فلا نفقة له في ذهابه ولا في رجوعه ولو أخذه من بلد ليس فيه أهله ثم خرج إلى بلد له فيها أهل فلا نفقة في ذهابه ولا في إقامته وله النفقة في رجوعه قاله في المدونة ص لا دواء ش قال أبو الحسن قال الباجي